بحثهم عن اللفظ فاعتباره في التقسيم انسب بحالهم
قوله ان كان اللفظ الخ قضية مهملة لخلوها عن سور
الكلية وسور الجزئية والمهملة في قوة الجزئية فكيف يجعلها
قاعدة كلية والجواب ان ذكرا صطلاح المنا طقة انما الادبا
فمهملات العلوم عندهم كلية وعبر بلفظ المستعار دون لفظ
دون لفظ الاستعارة مع انه المحدث عنه فيما سبق لانها
تطلق علي المعني المصدري وهو غير مراد فعبر
بالمستعار ليكون نصا في المقصود **قوله** المستعار في تعبير
بالمستعار اشارة الي ان العلم الشخصي الغير المتؤل بصفة
لا يستعار لان قولهم العلم لا يستعار لمنافاته الجنسية ... ع
لاقتضائه التشخصية يرجع الي قاعدة كلية هي ان كل ما نافى
الجنسية من حيث اقتضاوه التشخصية لا يستعار وقد قال
ان كان المستعار فلم يدخل في عبارة المص بوجه فبطل قول
العصام ولا يخفى ان قوله اي اسما غير مشتق يتناول
العلم الشخصي ولا حاجة للمتكلف فيدفعه بما ذكره فافهم
قوله اوتأويلا كحاتم قال في المطول وفيه نظر لان حاتما
متناول بالمتناهي في الجود فيكون متؤلا بصفة وقد
استغير من مفهوم المتناهي في الجود لمن كمال جود فهو
استعارة شي من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق فلا يصلح
شي من المشبه والمشبه به لان يعتبر التشبيه بينهما بالاصالة
فينبغي ان يعتبر التشبيه بين المصدرين ويجعل حاتم في حكم

المشتق

المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون الاصلية
انتهى وفي تنظيره نظر لانه لا يلزم من كون الشي مؤولا بالشي
ان يعطى حكم ذلك الشي من كل وجه **قوله** لان الاستعارة الخ
علة للتعميم في اسم الجنس المعلوم من المقام وتخصيص الا
ستعارة بالذكر في الامتناع ربما يفهم منه ان الامتناع في
العلمية مخصوص بها واما المجاز المرسل فيجوز في العلمية
وكلام السكاكي يقتضي عدم جوازه فيها حيث قال ولا يكون
المجاز في الاعلام خلافا للغزالي لكن ذكر ابن يعقوب في شرحه
للتلخيص انه لا مانع من كون العلم مجازا مرسلا لجواز ان يكون
للعلم لازما يستعمل فيه لفظ العلم انتهى **قوله** لان الاستعارة
علة للعلة التي هي الامتناع **قوله** على جعل المشبه من افراد
المشبه به ادعا اي على جعل حقيقة المشبه داخلة في حقيقة
المشبه به ادعا ودخول الشي تحت الشي يقتضي عموم
المدخول فيه فلزم اعتبار شيئين لذلك الاعم تحقيق المعنى
العموم ولذلك جعل للمشبه به على طريق الدعوى فردان متعارف
وغير متعارف ومعلوم ان العموم المعتبر في المشبه به ينافي
العلمية لان العلم ملزوم للوضع الجزئي والاستعارة
ملزومة للوضع الكلي اللزوم يوذن بتنافي الملزومات وتنافيهما
هذا تحقيق المقام واعترضه السيد في شرح المفتاح حيث
قال لا نسلم ان الاستعارة تقتضي على لا دخال فان المقصود

Copyright © King Saud University